قيمة النسخة من هذه الجريدة قرش واحد دارج

العدد ١٤٣٥ — السنة التاسعة والعشرون

يوم الجمعة ٥ صفر ١٣٧٢ ـ الموافق ٢٤ أكتوبر ١٩٥٢

أم القرى

وكذلك أوحينا اليك قرآنا عربيا لتنذر أم القرى ومن حولها

— حث القرآن —

على العدل وأداء الأمانة

قال الله تعالى فى كتابه العزيز : (ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها و إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) .

الايام	[illegible]	[illegible]	طر د	طر س	اشراق د	اشراق س	الظهر د	الظهر س	العصر د	العصر س
السبت	٦	١	١٢	١١	٣١	١٢	١٩	٦	٣٧	٩
الاحد	٧	٢	١٣		٣٢		١٩		٣٧	
الاثنين	٨	٣	١٤		٣٣		٢٠		٣٧	
الثلاثاء	٩	٤	١٥		٣٤		٢٠		٣٧	
الاربعاء	١٠	٥	١٦		٣٥		٢١		٣٨	
الخميس	١١	٦	١٧		٣٦		٢١		٣٨	
الجمعة	١٢	٧	١٨	١١	٣٧	١٢	٢٢	٦	٣٨	٩

العرض العسكرى الرائع أمام جلالة الملك المعظم فى الرياض

جاءنا من مراسلنا فى الرياض مايلى:

أقيم بعد عصر يوم الثلاثاء الموافق ٢ / ٢ / ١٣٧٢ استعراض عسكرى كبير شرفه حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم وكانت قوات الجيش تجمعت فى حافة سباق الخيل بالملز واخذت اماكنها فى الساحة الفسيحة فى نظام عسكرى بديع اعطاها منظراً رائعاً ووقفت فى مواجهة الاستراحة الملكية الميدان موسيقى الجيش العربى السعودي ووقفت قريبا منها سيارة جيب من حاملات مكبرات الصوت فى الميدان وقد زودت بالمكبرات لاعطاء الايعازات للجنود كما اصطف على مسافات متقاربة بعض الجنود الى جوانب الميدان وكان الحرس الملكى قد اصطفت قواته أمام القصر الملكى وانتشرت جنوده على طول الطريق من القصر الملكى العامر الى ساحة الاستعراض وقد تدفقت الجماهير الغفيرة الى مكان الاستعراض لتشاهد استعراض الجيش السعودى المظفر أمام قائده الاعلا . وفى تمام الساعة العاشرة الا ربعا غادر صاحب الجلالة الملك المفدى قصره العامر فى موكبه المهيب يرافقه فى السيارة الملكية صاحب السمو الامير عبد الله بن عبد الرحمن وصاحب السمو الملكى الامير فيصل وصاحب السمو الملكى الامير محمد وصاحب السمو الملكى الامير طلال والحاشية والحرس وقد ادت التحية العسكرية لجلالته عند مغادرته القصر ثلة من الحرس وكانت الجماهير الغفيرة مصطفة على طول الطريق تحيى جلالته عن حب عميق واخلاص اكيد . وعند وصول الموكب الملكى الى الاستراحة الملكية ادت التحية العسكرية لجلالة القائد الاعلا ثلة من جنود الحرس الملكى كما عزفت موسيقى الجيش السعودى السلام الملكي

(البقية على الصفحة الثانية)

تنظيم الاعمال الادارية فى الدوائر الشرعية

توج هذا النظام بالتصديق العالي رقم ١٠٩ فى ٢٤ / ١ / ١٣٧٢

بسم الله الرحمن الرحيم

« نص الأمر العالى ، الصادر من حضرة صاحب السمو الملكى ولي العهد المعظم ، برقم ١٠٩ فى ١٣٧٢/١/٢٤ بالموافقة على هذه التعليمات وتنفيذها »

الى حضرة الاخ المكرم فيصل بن عبد العزيز سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد فتسهيلا لاعمال القضاء والمحاكم الشرعية فى البلاد فقد أعدنا النظر فى النظم السابقة المعمول بها فى رئاسة القضاة وفى المحاكم والادارات الشرعية فرأينا ضرورة الغاء نظام المرافعات السابق : رغبة منا فى تنفيذ الاحكام الشرعية حسبما يأمر به الشرع بدون تغيير أو تأخير أو تبديل ، وابداله بتعليمات ادارية من شأنها تنظيم الاعمال الادرية فى الدوائر الشرعية. وهذه التعليمات مشفوعة لكم مع هذا لنشرها فى الصحف المحلية وطبعها فى كراسات توزع على جهات الاختصاص . وتعميد الجهات المختصة باعتمادها . والعمل بموجبها من تاريخ نشرها . وعليكم ان تؤكدوا على الجهات المختصة بوجوب تنفيذ جميع الاحكام الشرعية الصادرة من المراجع المعتبرة حال صدورها بدون تأخير .

نسأل الله تعالى أن يوفق الجميع لكل ما فيه الخير والسداد والسلام عليكم ورحمة الله .

« سعود »

بسم الله الرحمن الرحيم

تنظيم الاعمال الادارية فى الدوائر الشرعية

١ ـ متي وصلت الشكوى الى المحكمة المختصة فعلى قاضيها ان يعين فى يوم تقديم الدعوى اليه تاريخ الجلسة للمدعى مع مراعاة الترتيب فى القضايا الا قضية مسافر أو امرأة فى دعوى يسيرة فيجب البت فيها بالسرعة الممكنة لتنفيذ الحكم

٢ ـ اذا حددت المحكمة للمدعى جلسة لسماع دعواه فعلى قلم المحكمة أن يأخذ توقيعه على ورقة نموذج رقم (١) واذا كان المدعى اميا وليس له ختم يطبق عليه ما يجيء فى المادة السادسة .

٣ ـ على المحكمة أن تشعر المدعى عليه بالحضور فى الوقت المعين لسماع الدعوى عليه وعلى المدعى عليه الحضور الى المحكمة فى الوقت الذى تحدده بدون تأخير .

٤ ـ على المحكمة اشعار المدعى عليه الغائب خارج المملكة العربية السعودية بخلاصة الدعوى المقامة عليه وتعيين وقت للنظر فيها بواسطة المراجع المختصة مراعية فى تحديد الجلسة مسافة ذهاب الاشعار ومجيء المدعى عليه أو وكيله .

٥ ـ الدعوى لاتقام الا فى بلد المدعى عليه اذا كان داخل المملكة .

٦ ـ اذا امتنع المدعى عليه من التوقيع وكان لا يعرف الكتابة ولم يكن له ختم وجب على من يتولى اشعاره بيان ذلك فى الاصل بحضور شاهدين يوقعان على الاصل مع توقيع من يتولى الاشعار ويكتفى بذلك .

٧ ـ كيفية اشعار المدعى عليه ان تبعث المحكمة اليه ورقة جلب على نسختين نموذج رقم (٢) مع خلاصة الدعوى المقامة عليه وعلى الحاكم عدم تكليف المدعى بتقديم استدعاء ولا صورة دعواه خطيا بل عليه رصد الدعوى بالضبط والسير فيها بالوجه الشرعى .

٨ ـ على المحضر أن يرجع الى دائرة المحكمة قسيمة الاشعار موقعة من المدعى عليه بما يفيد تسلمه للاشعار .

٩ ـ على مراكز الشرطة وعمد الحارات ان يساعدوا محضر المحكمة على اداء مهمته فى حدود اختصاصه .

١٠ ـ متى حضر خصمان امام القاضى وطلبا رؤية قضيتهما والبت فيها لسهولتها فعلى القاضى أن يسمعها فى الحال ان لم يكن مشتغلا فى قضية أخرى محدد لها ذلك الوقت أو يأمر احد نوابه بسماعها ما لم يكن كذلك فان كان القاضى ونوابه مشتغلاً كل منهم بالنظر فى قضية أخرى فعلى القاضى ان يسمع الدعوى فى آخر الجلسات فى ذلك اليوم ان لم يجد فرصة لسماعها هو او أحد نوابه فى خلال الجلسات .

١١ ـ اذا عين القاضى أو نائبه جلسة لشخصين متداعيين ثم حضرا فى غير الوقت المعين وطلبا منه رؤية قضيتهما فعليه أن يجيب هذا الطلب ان كان غير مشتغل بالنظر فى قضية أخرى محدد لها ذلك الوقت .

١٢ ـ عموم الدعاوى والجوابات وسائر الافادات التى يقدمها الطرفان مطولة بالحشو وما لاطائل تحته فى المحاكمة على الحاكم تلخيص اللازم منه ودرجه بدفتر الضبط والتوقيع عليه من قبله وحفظ الاصل بالاضبارة الخاصة بذلك ولا يحق للقاضى رصد ذلك حرفيا بالضبط ولا سؤال الخصم عما هو خارج عن الصدد .

١٣ ـ تقام الدعاوى المرفوعة من الافراد على الدوائر الرسمية ؛ على رئيس الدائرة أو من يوكله .

١٤ ـ تعتبر الوكالة المقدمة بمذكرة رسمية من رئيس الدائرة للمحكمة التى تقام لديها تلك الدعوى .

— الملفات —

١٥ ـ على الكاتب المختص ان يعد قبل الجلسة للقضية التى سينظر فيها ملفا خاصا بها نموذج (٤) يوضح فيه ما يأتي :

١) خلاصة الدعوى المرصودة بالضبط .

٢) المستندات التى يقدمها له احد الخصوم .

٣) الافادات التحريرية بعد أخذ توقيع مقدمها عليها ؛ وعلى القاضى ان يوقع عليها كذلك .

١٦ ـ اذا قدم احد الخصوم مستندات الى الحاكم فعلى كاتب الضبط تسلمها

(البقية على الصفحة الثانية)

العرض العسكري الرائع في الرياض

(بقية ما على الصفحة الاولى)

جلالته وشاركتها في تحيته جميع فرق الجيش والحرس الموزعة في الساحة المترامية الاطراف بعد أن استراح جلالته بعض الوقت وكان يحيط به ابناؤه الأمراء الميامين وافراد العائلة المالكة واعيان البلاد وفي طليعتهم صاحب السمو الامير عبد الله بن عبد الرحمن وصاحب السمو الملكي الامير سلطان وقد وقف الى يسار جلالته صاحب السمو الملكي الأمير مشعل وزير الدفاع والطيران والى يمينه صاحب السمو الملكي الامير نواف امير القصر والحرس الملكي وكان كل منهما يرتدي بدلة عسكرية رائعة. وفي هذه الأثناء تقدم صاحب السمو الملكي الامير مشعل الى جلالة والده مستأذنا في بدء العرض العسكري فتفضل جلالته وأذن بذلك وعندئذ اعطت سيارة الجيب التي تقف أمام الاستراحة الملكية بمكبر الصوت الايعاز الذي رددته أنحاء الميدان وبدأ العرض وتحركت القوات من اماكنها حيث تجمعت ثم أخذت تنساب في نظام بديع مارة أمام الاستراحة الملكية في الحين الذي كانت فيه موسيقى الجيش تعزف بأنغامها الشجية أدوارا حماسية اضفت على العرض روحا حماسيا هزت له الجموع الغفيرة التي اكتظت بها جنبات الميدان الفسيح. وقد بدأت العرض سيارتان من سيارات الجيب تحمل قائد العرض واركان حربه يتبعه العلم السعودي المظفر الذي طالما خفق بالنصر والعز في ميادينه وكان صاحب العلم الأول ينظر بنشوة وارتياح الى علمه المنتصر الذي طالما خاض المعارك وعقد له تحت ظلاله النصر المبين وكانت الفرحة تغمر محيا جلالته الكريم ثم تنعكس مسابة في نفوس المحيطين بجلالته من ابناء شعبه المخلصة المتعلقة بعرش جلالته. في هذه الأثناء اقبل لواء المشاة في ترتيب عسكري بديع حيث عرضت كتائبه امام قائده الأعلى في نظام رائع ارتاح له القائد الأعلى ثم أقبلت القوة الآلية التي كانت [illegible] من الميدان تتقدمها حاملات الجنود حيث اخذت سياراتها تتدفق في نظام وهدوء وعلى اثرها قبلت السيارات التي تحمل مدافع الهاون تتبعها سيارات الحمل الميكانيكي وحملات الذخائر فسيارات الصيانة وكان جلالة العاهل يشاهد العرض بسرور وابتهاج وكانت اسرة وجهه الكريم تشع باغتباط وارتياح بالغين. وعند نهاية العرض عزفت موسيقى الجيش السلام الملكي ثم مرت امام الاستراحة الملكية وهي تعزف بعض اناشيد الجيش السعودي.

(البقية على الصفحة الثالثة)

تنظيم الاعمال الادارية في الدوائر الشرعية

(بقية ما على الصفحة الاولى)

بعد التحقق من سلامتها وقيدها في قسيمتي مجلد قائمة تسلم المستندات المطبوعة رسميا ويسلم احدى القسيمتين لمقدم المستندات بعد توقيعه هو والحاكم ومقدم المستندات على كل من القسيمتين، ومتى رؤي في المستندات ما يوجب الاشتباه فيه وجب بيان ذلك في القسيمتين بيانا لا يحتمل الشك في المستقبل ولا يحق للكاتب ان يتسلم من احد الخصوم مستندات الا بحضور القاضي وامره واذا كان المستند غير مسجل فلا بد من أخذ توقيع مقدمه على نفس المستند على ان هذا المستند هو المقدم منه.

١٧ ـ لا تسلم المستندات لمقدمها بعد الحكم الا بأمر من القاضي وتقديم سند التسلم الذي بيده، فان ادعى فقده فلا يجوز تسليمها الا بأمر من القاضي اورئيس المحكمة مع أخذ سند عليه بالتسلم وتقرير ذلك في ضبط القضية في آخر ضبط المرافعة واخذ توقيعه عليه. كذلك لا تسلم المستندات قبل الحكم في الدعوى الا بأمر من القاضي اورئيس المحكمة سواء وجدت قائمة التسلم او لم توجد ولا يجوز الأمر بالتسليم الا في حالة الضرورة الشديدة بعد اخذ توقيع بالتسلم.

« سماع الدعوى واستجواب الخصوم »

١٨ ـ على الحاكم ان يسأل المدعي عما هو لازم لصحة دعواه حتى تصح عنده قبل استجواب المدعى عليه وليس له ردها لتصحيحها ولا السير فيها قبل ذلك.

١٩ ـ يكلف الحاكم المدعى عليه بالجواب حالاً فاذا كان الجواب يعسر عليه في المجلس كاحتياج المدعى عليه لمراجعة دفاتره أو استحضار وثائقه أو تحرير كشف حسابي يمهل مدة كافية في نظر القاضي وفي غير هذه الأحوال لا يمهل الخصم في الجواب.

٢٠ ـ اذا امتنع المدعى عليه عن الجواب كلياً او اجاب جواباً غير ملاق للدعوى كرر عليه الحاكم طلب الجواب الصحيح ثلاثا في نفس الجلسة فاذا اصر على ذلك اعتبره ناكلا بعد انذاره واجرى في حقه مقتضى المنصوص عليه شرعاً.

٢١ ـ اذا دفع احد الطرفين بدفع صحيح وطلب الجواب من الطرف الآخر فاستمهل لأجله لا يسمح له الحاكم الا في الحالات التي يرى فيها ضرورة امهاله.

٢٢ ـ لا يجوز تكرار المهلة لجواب واحد.

٢٣ ـ تسمع دعوى الديون على المتوفى في مواجهة مأمور بيت المال ان كانت التركة محجوزة لديه ولو لم يكن تحت يده ما يفي بالمدعى به على شرط حضور الوارث أو الوصي ان وجد في البلدة المقام بها تلك الدعوى.

« غياب الخصوم أو احدهم »

٢٤ ـ يخصص في كل مدينة من المدن الكبار كمكة والمدينة وجدة والطائف مخفر شرطة يكون مقره بالمحكمة وقريبا منها مشتمل على ضابط وعدة جنود تكون مهمته اجابة طلبات المحكمة وتنفيذ واسرعا في احضار من تشعره المحكمة باحضاره في الأوقات التي تحددها المحكمة سواء كان الطلب كتابيا او شفهيا او تلفونياً على ان يكون بالمخفر المذكور تلفون ودراجات نارية بقدر الحاجة لتسهيل امور الطلبات ويكون المخفر المذكور مرتبطاً بالمحكمة رأسا في هذه الأعمال؛ وعليه تنفيذ طلبات المحكمة من غير رجوع الى مرجعه، وفي غير المدن الكبار يكون المكلف باحضار الخصوم واجابة طلبات المحكمة على النحو المذكور مدير شرطة البلدة.

٢٥ ـ عند اقتضاء الحاجة للمحكمة الى احضار شخاص بواسطة الشرطة فعلى مديرية الأمن العام وجميع مخافر الشرطة اجابة الطلب المذكور واحضار المطلوبين للمحكمة.

٢٦ ـ اذا حضر المدعي ولم يحضر المدعى عليه بمجلس الحكم في الوقت المحدد ولم يقدم الى المحكمة عذرا مقبولاً فعلى الحاكم احضاره في الحال بواسطة مخفر الشرطة المخصص للمحكمة حالاً ويأمر المدعي بالانتظار ريثما يجري احضار خصمه، ويستمر القاضي في النظر في القضايا الأخرى حتى يحضر الخصم المطلوب، وينظر في دعوى خصمه عليه ولو في نهاية الجلسات واذا انتهى وقت الدوام بالمحكمة ولم يعثر عليه فعلى الحاكم أن يعين جلسة أخرى لا يتجاوز ميعادها الثلاثة الأيام؛ ويكلف المخفر بالبحث عن الخصم المتخلف بمساعدة عمدة المحلة وتبليغه وقت الجلسة الثانية واخطاره بأنه اذا لم يحضر فيها فسيستمر الحاكم في القضية ويحكم عليه غيابيا ويؤخذ عليه محضر بذلك موقع من رئيس المخفر وشاهدين هذا اذا كان المدعى عليه من المقيمين في البلدة بما فيهم الموظفون.

٢٧ ـ اذا حضر في الجلسة الثانية المدعى عليه المتخلف في الجلسة الاولى فبها والا فعلى الحاكم رصد المحضر بدفتر الضبط والسير في القضية وسماع البينة عليه غيابيا مع اشعار المدعى عليه بذلك وبموعد الجلسة الثالثة فقط.

٢٨ ـ يجري احضار العربان وتبليغهم الدعوى بواسطة القائمقام بالعاصمة وفي الملحقات بواسطة الحكام الاداريين على النحو المذكور أعلاه والقائمقام والحكام الاداريون مسؤولون عن احضارهم في الأوقات المطلوب حضورهم فيها وعن تعميم

٢٩ ـ اذا تكرر تخلف الخصم في قضية واحدة اكثر من مرتين بدون عذر مقبول يعتبره الحاكم مختفيا وتسمع البينة ويحكم عليه غيابياً.

٣٠ ـ اذا لزم الامر الى احضار المدعى عليه لكونه ناظر وقف أو وصيا ونحوهما للمحاسبة على ما تحت يده ولم يحضر بعد تطبيق الاجراءات المذكورة أعلاه فعلى الحاكم منعه من التصرف في المدعى فيه والحجز عليه من قبل مأمور بيت المال موقتا ثم يجري احضاره بالقوة التنفيذية

٣١ ـ اذا توجه يمين على شخص وامتنع عن الحضور يجلب بالقوة التنفيذية

٣٢ ـ اذا لم يحضر المتداعيان ولا وكلاؤهما في وقت الجلسة المحدودة ولم يتقدم من المدعى عذر مقبول في اقرب مدة ممكنة في نظر الحاكم فعلى المحكمة شطب القضية وله أن يستأنفها حسب الاصول مرة ثانية؛ واذا تركها بغير عذر أيضا تشطب ولا تسمع الا بأمر عال صريح يصدر بسماعها.

٣٣ ـ تسمع شهادة الشهود في غيبة المشهود له في قضايا الجنح والجنايات بشرط أن يكون المشهود عليه حاضرا.

٣٤ ـ اذا استمهل احد الخصوم لاحضار بينته الغائبة عن المجلس أمهل اقل مدة كافية في نظر الحاكم؛ هذا اذا لم تكن غائبة في بلد فيها قاض؛ والا فعلى الحاكم حينئذ أن يكتب لذلك القاضي عن هذه الدعوى ويطلب منه سماع البينة ويفهم صاحب البينة بان يقدم بينته لذلك الحاكم في مدة يعينها له.

٣٥ ـ اذا لم يحضر المستمهل شهوده في الجلسة المعينة أو احضر منهم فيها من لم تقبل شهادتهم يمهل ثانيا فاذا لم يحضرهم كذلك أو احضر من لم تقبل شهادتهم ينذر باعتباره عاجزا واذا لم يحضرهم في الجلسة الثالثة يعتبره الحاكم عاجزا ويفصل في الخصومة بعد توفر أسباب الحكم ما لم يكن له عذر كغيبة الشهود.

٣٦ ـ متى ذكر المدعى انه لا بينة له مطلقا أو غير من احضر أو ذكر تنازلا عن دعواه أو اسقاط حق فيكتفي بتوقيعه ان كان يكتب؛ وفي الحالة التي يعذر فيها بأميته أو جهله فلا يعتبر توقيعه ببصمة ابهامه أو ختمه الا بشهادة شاهدين يوقعان على افادته، خوفا من أن يدخل عليه مالم يقله أو ما يجهل معناه.

(الاحكام الغيابية)

٣٧ ـ لا ينفذ أي حكم غيابي الا بعد تصديق هيئة التمييز ولا يمنع التصديق قبول حجة المحكوم عليه غيابيا متى قدم.

٣٨ ـ المحكوم له غيابيا طلب تنفيذه موقتا في حالة عدم العثور على المحكوم عليه ويجاب طلبه بالشروط الآتية:

أ) تصديق الحكم من مرجعه.

ب) وجود المحكوم به داخل المملكة العربية السعودية.

ج) تقديم كفيل مليء كفالة اداء وتسليم في الحقوق المالية عند ظهور ما يستوجب نقض الحكم بشرط ان يكون الكفيل من رعايا حكومة جلالة الملك.

٣٩ ـ اذا قدم الغائب قبل الحكم وعلم الحاكم بقدومه لم يحكم عليه حتى يحضر في مجلس الحكم ويخبره الحاكم بالدعوى ويسمع ما لديه من دفوع وإثبات وجرح.

٤٠ ـ على دوائر التنفيذ تسليم المحكوم به غيابيا بطلب المحكوم له بعد استيفاء الاجراآت المنصوص عليها في المادة (٣٨).

(اعلام الحكم وتمييزه)

٤١ ـ على الحاكم ان يتأمل كل قضية قبل حلول وقت جلستها بيوم ليتمكن من فهمها ويهيء ما يتطلبه السير فيها حتى اذا عقدت الجلسة لا يفوته شيء مما يلزم اجراؤه بل يستوفي جميع الاجراآت اللازمة في نفس الجلسة بدون تأخير او تعطيل ولا يؤجلها الى جلسة اخرى الا للضرورة وعلى كاتب الضبط تقديم كشف له يوميا بالقضايا التي سينظر فيها في اليوم الثاني ليتأملها قبل جلستها.

٤٢ ـ بعد الحكم تصدر المحكمة اعلاما مختصرا حاويا لخلاصة الدعوى والجواب والدفع الصحيح وشهادة الشهود بلفظها وتزكيتها وتحليف الايمان واسباب الحكم مع حذف الحشو والجمل المكررة والتي لا دخل لها ولا تأثير في الحكم، في أثناء عشرة ايام منها خمسة ايام لكاتب الضبط في تلخيص الصك وتبييضه وتوقيعه من حاكمه واربعة ايام للمسجل في تسجيله ومقابلته، ويوم للقلم في ذهابه وايابه وهذا في الصكوك الطويلة؛ واما الصكوك المختصرة فتكون المدة اربعة ايام.

(البقية على الصفحة الثالثة)

تنظيم الاعمال الادارية فى الدوائر الشرعية

(بقية ما على الصفحة الثانية)

٤٣ — الصكوك التى لاتحتاج الى تمييز يجب ان يتم تنظيمها وتسجيلها فى ظرف مدة لاتزيد عن اربعة ايام بالصفة المذكورة فى المادة (٤٢) .

٤٤ — على المحكمة رفع اعلام الحكم مع صورة ضبطه وملف القضيه بمستنداتها الى رئاسة القضاة لتدقيقه وذلك فى حال عدم قناعة المدعى عليه .

٤٥ — يجب ان لاتتجاوز مدة النظر فى الاعلام عشرين يوما لدى هيئة التمييز فى حالات النقض او التصديق او الملاحظات .

٤٦ — اذا اشكل على القاضي شىء قبل الحكم فى القضية فله ان يسأل مرجعه لأخذ رأيه لطلب الاسترشاد فى حل ما اشكل عليه .

٤٧ — لايجوز ان تبقى أية قضية كانت فى المحكمة للنظر فيها اكثر من شهر واحد

٤٨ — اذا كان المحكوم عليه ناظر وقف او وصيا أو وليا او مأمور بيت المال ونحوهم ممن لايعتبر اعترافه فيما حكم به لاتعتبر قناعته ويجب على المحكمة رفع الاعلام الى رئاسة القضاة لتدقيقه، ويستثنى الحجاج الاجانب فانه يكتفى فى ذلك بحكم الحاكم لئلاتطول المدة من اجل التصديق فيكون فى ذلك مضرة على الحجاج وعلى القاضي تعميق النظر فى هذه القضايا المتعلقة بالحجاج وهو المسئول عنها .

٤٩ — كل حكم جرى تمييزه طبق الاصول المنصوص عليها فى هذا النظام فنقض او جرح بالتمييز لايؤثر نقضه او جرحه فى عموم القضية انما يكون استئناف المرافعة والنظر فيها فيما كان النقض او الجرح بسببه الا ان يكون ماسا بأصلها فحينئذ تعاد الاجراءآت كلها المترتبة على ما كان النقض لاجله مالم يكن ثمة مانع من ذلك .

٥٠ — اذا صدق الحكم من مرجعه اكتسب القطعية ووجب تنفيذه وعلى جهات التنفيذ حال مراجعة المحكوم له بالصك المصدق تنفيذ ذلك الحكم وعدم قبول اى عذر او مماطلة من المحكوم عليه .

٥١ ـ الاحكام التى تصدر بمكة فى قضايا الحدود والجنح والتعزيرات لا تنفذ الا بعد عرضها على رئيس القضاة وتصديقها منه ومن هيئة التمييز .

٥٢ ـ الاحكام التى تصدر فى سائر المدن الحجازية فى قضايا القتل والقطع والرجم لاتنفذ الا بعد عرضها على رئيس القضاة وتصديقها منه ومن هيئة التمييز .

٥٣ ـ الاحكام التى تصدر فى المدينة المنورة او فى غيرها من البلدان التى فيها اكثر من قاض واحد فى قضايا الجنح والتعزيرات والحدود ماعدى القتل والقطع والرجم المنصوص عليها فى المادة (٥٢) لاتنفذ الا بعد اقرارها من اكبر قاض فى تلك البلدان.

٥٤ ـ الاحكام التى تصدر فى المدن الاخرى التى لايوجد فيها الا قاض واحد فما كان منها متعلقا بالجنح والتعزيرات والحدود ماعدى القتل والقطع والرجم المنصوص عليها فى المادة (٥٢) تنفذ بواسطة الحاكم الادارى فى ذلك البلد .

٥٥ ـ الاحكام الصادرة من المحاكم فى الامور الآتية تكون نهائية وليست قابلة للتمييز وهى :

أ) اذا كان المحكوم به مائة ريال فما دون .

ب) فى النفقة اجرة الحضانة ، المسكن بين الزوجين بشرط ان لايزيد المطلوب عن خمسين ريالاً فى الشهر او لم يحكم بأكثر من ذلك .

ج) المهر ، بشرط ان لايزيد عن مائة ريال .

« التنفيذ الموقت »

٥٦ ـ يجب التنفيذ الموقت بطلب المحكوم له حضوريا كان الحكم أم غيابياً قبل تصديقه فى المواد الآتية :

ا) النفقات

ب) اجرة الحضانة

ج) اجرة الرضاعة والمسكن وتسليم الصغير والصغيرة للحاضنة وحفظ المرأة عند المحرم وضم الولد الى الولى .

٥٧ ـ يشترط للتنفيذ الموقت مايأتى :

١) طلب المحكوم له

٢) أمر الحاكم بذلك

٣) تقديم كفيل مليء كفالة اداء وتسليم فى الحقوق المالية ، وحضور فى غيرها.

٥٨ ـ تنفيذ الحكم بتسليم الولد الى وليه والمرأة الى محرمها وبالتفريق بين الزوجين وتسليم الصغير والصغيرة للحاضنة يكون جبراً بصورة مستعجلة نظامية .

« الوكالات »

٥٩ ـ لكل شخص حق التوكيل بلا تقييد .

٦٠ ـ تقبل وكالة أى شخص فى قضية واحدة الى ثلاث فاذا باشر ثلاث قضايا عن ثلاثة اشخاص متعددين لاتقبل وكالته ؛ وله استمرار المباشرة عن موكليه الثلاثة المذكورين مهما تعددت قضاياهم .

٦١ ـ لايحق الموظفين التوكل عن الغير الا عن قريب من النسب .

٦٢ ـ اجازات مهنة الوكالات تعطى من قبل هيئة علمية يجرى انتخابها من قبل القاضى فى بلد طالب الاجازة .

٦٣ ـ لاتعطى اجازة التوكيل الا لمن توفرت فيه الشروط الآتية :

ا) ان لايقل عمره عن احدى وعشرين سنة .

ب) ان يكون حسن السير والسلوك .

ج) أن يكون من رعايا حكومة جلالة الملك .

د) أن يكون من المتحصلين على الشهادة النهائية من المعهد السعودى او القسم العالى من مدارس الفلاح او على شهادات تعادل احدى هاتين الشهادتين بقرار من مديرية المعارف .

هـ) الاشخاص الذين مارسوا القضاء او تحصلوا على شهادة التدريس او شهد لهم قاضى البلد او عالم معتبر باهليتهم للوكالة .

٦٤ ـ الاشخاص المجردون من الشهادات المنوه عنها فى المادة (٦٣) يجرى اثبات كفاءتهم عن طريق الاختبار فى المسائل القضائية بواسطة الهيئة العلمية المذكورة .

٦٥ ـ يعمل بهذه الاجازات بعد تصديقها من قبل هيئة التدقيقات الشرعية .

٦٦ ـ يجوز للوكيل ان يطلب من فضيلة القاضي امهاله بقصد الاستيضاح من موكله عما سئل عنه على انه اذا ظهر للمحكمة من احد الوكلاء كثرة استمهالات بحجة سؤال موكله بقصد المماطلة فلها حق طلب الموكل بالذات لاتمام المرافعة .

« احكام عمومية »

٦٧ ـ تبقى اختصاصات المحاكم على ما كانت عليه حسب تعليماتها والاوامر المبلغة اليها .

٦٨ ـ يحق للمحاكم الشرعية ان تضبط كل اقرار او صلح يقع اثناء المرافعة وعليها اصدار صك من قبلها بذلك .

٦٩ ـ اذا كان فى المحكمة حاكمان فأكثر فلكل حاكم ان يحكم فى القضية المحولة اليه بمفرده ويحكم فيها مع بيان مستنده فى ذلك الحكم .

٧٠ ـ تكون المرافعات علنية الا فى الاحوال التى ترى المحكمة ان فى اسرارها مراعاة الآداب .

٧١ — المعاملات التى يعزل او يتوفى حاكمها قبل البت فيها فلخلفه من بعده تلاوة ما كتب فيها بالضبط بالمحكمة فاذا كان موقعا بتوقيع القاضى السابق على توقيعات المترافعين والشهود فلخلفه اعتماد ذلك والاستمرار فى المرافعة من الحد الذى وقفت فيه لدى حاكمها السابق واكمال واجب القضية الشرعى .

٧٢ — يجوز لكل من المتداعين الاطلاع على مستندات وافادات الطرف الآخر فى المحكمة بأمر من القاضى دون اعطائه صورة من المستندات .

٧٣ ـ فى حالة وقوع جنحة او جناية بالمحكمة على الحاكم ان يقرر تعزير الجانى ومن يستحق الجزاء بما يردع ويحفظ للمجلس الشرعى كرامته ويرفع مايقرره فى ذلك الى رئاسة القضاة لتقرير اللازم اسوة بقرارات التعزيرات؛ هذا اذا كان فى العاصمة: اما اذا كان فى الملحقات فيبعث للحاكم الادارى لتنفيذه .

٧٤ — ضبط الجلسة وادارتها منوط بالحاكم بحيث يكون له ان يخرج منها من يحصل منه تشويش يخل بنظامها وآدابها من الخصوم المترافعين فيها وغيرهم ، فان تمادى على فعله كان له حبسه فوراً لمـــدة لا تزيد عن اربع وعشرين ساعة ومتى أمر بذلك ارسله الى ادارة الشرطة لحبسه وعلى ادارة الشرطة تنفيذ ذلك واذا اقتضى الأمر زيادة فى المجازاة يرفع بذلك الى رئاسة القضاة .

٧٥ ـ قضايا المسجونين فى تهم توجب التعزير او الحد تبادر المحكمة المختصة بالنظر فيها من حين وصول الاوراق اليها واصدار الحكم بشأنها فى اسرع وقت ممكن

٧٦ ـ اذا اقتضى الأمر نقل وقف فليس لناظر الوقف سواء كان ناظراً خاصاً او ادارة الاوقاف ان يجري معاملة النقل الا بعد استئذان القاضى الشرعى فى البلد التى فيها الوقف واثبات المسوغات الشرعية التى تجوز نقله على أن يجعل ثمنه فى مثله فى الحال.

٧٧ ـ جميع الاجراءات الخاصة بنقل ملكية العقار من وقف وبيع اذا كانت بمقتضى وثيقة رسمية يجب على الدائرة التى اجريت فيها تلك المعاملة أشعار الجهة الصادرة منها تلك الوثيقة لتقيد على هامش السجل مضمون ذلك الاجراء .

(البقية على الصفحة الرابعة)

العرض العسكرى الرائع فى الرياض

(بقية ما على الصفحة الثانية)

ومن الجدير بالذكر ان مكان الاستعراض كان قريبا من النقطة التي بدأ منها جلالته استعادة ملك ابآئه واجداده بالرياض بحفنة من رجاله البواسل . و بعد ذلك بدأ سباق الخيل تحت رعاية جلالتـه وكان حفظه الله متتبعاً للسباق يراقبه بمنظاره المكبر من بدايته حتى نهايته وقد فازت بالجائزة الأولى الفرس الشقراء البغدادية التابعة لسمو الأمير فهد بن عبد العزيز وكانت الجائزة الممنوحة لهـا ألف ريال وبالجائزة الثـانية وقدرها سبعمائة ريال للحصان البغدادى الأزرق التابع لسمو الأمير عبد الله بن عبد العزيز وبالجائزة الثالثة وقدرها خمسمائة ريال الفرس سودة التابعة لسمو الأمير بندر بن عبد العزيز والجائزة الرابعة وقدرها ثلاثمـائة ريال الفرس الحمدانية التابعة لسمو الأمير سلطان ابن عبد العزيز والجائزة الخامسة وقدرها مائة ريال الفرس الشقراء الحمدانية التابعة لسمو الأمير عبد الله بن عبد العزيز . ومما يجدر بالذكر ان سربا من سلاح الطيران قد شارك فى العرض وظـل يحلق فوق الميدان طيلة مدة العرض . وقبل مغادرة جلالة الملك المفدى لميدان الاستعراض اعرب لسمو وزير دفاعه سمو الأمير مشعل عن مدى ارتياحه وسروره للعرض العسكرى الذى جرى بين يدى جلالته. وقد رافق جلالته عنـد عودته للقصر الملكى فى السيارة الملكية صاحب السمو الملكى الامير فيصل وصاحب السمو الملكى الامير محمد وصاحب السمو الملكى الامير طلال وقد دوت انحاء الساحة بموجات التصفيق الحاد الذى انطلقت به اكف الجماهير الغفيرة التى ازدحمت بها جوانب الساحة معلنة فرحها وسرورها برؤية جلالة مليكها المحبوب مبتهلة الى الله من الاعماق بأن يكلأ جلالته بعين رعايته وان يجعل ايام حياته القوابل ايام عز وسعادة للعروبة والاسلام وان يوفق ولى عهده ويسدد خطاه ويحفظه ذخراً للأمة والوطن .

التشريفات الملكية

بالقصر الملكى العامر فى الرياض

جاءنا من الديوان الملكى العالى بالرياض فى ١٣٧٢/٢/١ ما يأتى :

« استقبل جلالة الملك مساء اليوم فى قصره العامر سعادة المستر بلهام حيث قدم سعادته اوراق تجديد اعتماده حسب المراسم المعتادة و بالمساء تناول طعام العشاء على مائدة حضرة صاحب السمو الملكى الامير سلطان أمير الرياض ».

اصدار الجنيه الذهبي السعودى

نظام التعامل بواسطة مؤسسة النقد العربي السعودى مع البنوك والمصارف والصيارف وغيرهم

تصريح معالي وزير المالية

جاءنا من مكتب حضرة صاحب المعالي وزير المالية الأفخم ما يأتي :

«تصريح أدلى به حضرة صاحب المعالي وزير المالية الأفخم» بناء على السلطات المخولة للحكومة بموجب المرسوم الملكي رقم ٣٠/٤/١/ ٢٣٥٥ فانها تصدر الجنيه السعودي الذهبي بواسطة مؤسسة النقد العربي السعودي ابتداء من يوم ٣ صفر ١٣٧٢.

ان اصدار هذا النقد الذي يتفق عياره والجنيه الذهبي الانكليزي من حيث محتوياته من الذهب ونقاوته سيجعل في حوز البلاد العربية السعودية نقدها القوي الذهبي ويشار الى النقد الجديد بحرفي ج. س (جنيه سعودي) وستحافظ المؤسسة بموجب البلاغ رقم (١) الصادر من قبلها بتاريخه على سعر أربعين ريالا للجنيه السعودي الواحد كما انها ستعمل في السوق مع البنوك والمشتغلين باعمال الكامبيو والصرافة المرخصين للحيلولة دون ذبذبة أسعار العملات الاجنبية وستحافظ على هذه الاسعار ان لم يمنعها من ذلك تغييرات كبيرة في الاسعار العالمية للذهب أو الفضة. واعتبارا من اليوم (٣ صفر سنة ١٣٧٢ الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٥٢) تقبل دوائر الحكومة الجنيه السعودي بسعر أربعين ريالاً .

لقد دفعت الحكومة الى المؤسسة جميع رأس مالها الذي يعادل خمسمائة ألف جنيه ذهب وستضع المؤسسة على حده في المال الاحتياطي المخصص للنقد المبالغ الذي يزيد من المدفوعات المقبوضة اقاء الجنيهات السعودية على تكاليفها ويحفظ المال الاحتياطي المخصص للنقد بالدولارات أو بالذهب أو بكليهما في بنوك ذات سمعة عالية باسم المؤسسة كمال قائم بذاته يخصص ويستعمل لغرض المحافظة على قيمة الجنيه السعودي الذهبي فقط .

وبالاضافة الى ما ذكرنا يوجد في متناول أيدينا لدعم قيمة الريال مال لتثبيت العملة بموجب اتفاقية مع حكومة الولايات المتحدة وقدره حوالي خمسة ملايين دولار

أن تصدير الجنيه السعودي ممنوع وعقوبة مخالفة ذلك المصادرة وتدفع مكافأة الى كل شخص أو شخاص يدلون بمعلومات تؤدي الى المصادرة قدرها ربع قيمة المال المصادر ويسمح بتصدير الجنيهات الذهبية الأجنبية بحرية مع مراعاة الانظمة الجمركية والحصول على ترخيص المؤسسة .

وبناء على امر الحكومة تأخذ المؤسسة على عاتقها من الآن فصاعداً مهمة ادارة الاصول المرعية حتى الآن فيما يتعلق باستيراد وتصدير الاوراق النقدية وكذلك فيما يتعلق بتصدير الجنيهات الانكليزية الذهبية وغيرها من العملات الاجنبية الذهبية . أما استيرادا لجنيهات الذهبية الانكليزية وغيرها من العملات الذهبية الأجنبية فلا يجوز الا بترخيص من المؤسسة على أن يكون دخولها البلاد خاضعا لاذن المؤسسة بعد فحصها كل كمية مستوردة

من مؤسسة النقد السعودى

جاءنا من مؤسسة النقد العربي السعودي ما يأتي

بلاغ رقم (١)

وفقا المادة (٢) من المرسوم الملكي رقم ٣/٤/١/١٠٤٦ تستخدم المؤسسة كافة مواردها لدعم النقد الرسمي وتوطيد قيمته المالية وتحديد سعره بالنسبة لأسعار العملات الاجنبية وكما صرح صاحب المعالي وزير المالية الشيخ عبدالله السليمان في لرابع عشر من محرم ١٣٧٢ الموافق الرابع من اكتوبر ٩٥٢ سوف تصدر الجنيهات السعودية الذهبية الجديدة بسعر أربعين ريالا عربيا لكل جنيه سعودي واحد. ومن أجل تنفيذ هذا.

١ - أ - ستقوم المؤسسة في جميع معاملاتها مع البنوك والصيارفة المرخصين بصرف الجنيهات الذهبية الي ريالات والريالات الى جنيهات ذهبية بنسبة ٤٠ الى ١

ب - وفي معاملتها مع الجمهور ستبيع المؤسسة الجنيه السعودي الذهبي بسعر اربعين ريالا عربيا وقرشين وستبيع الريالات بسعر ٣٩ ريالا عربيا و٣٠ قرشا للجنيه السعودي الذهبي الواحد بشرط أن لا يقل المبلغ عن ألف جنيه سعودي ذهبي .

وسوف تحافظ المؤسسة على جدول الاسعار المذكور بعاليه ما لم تمنعها من ذلك تغييرات كبيرة في الاسعار العالمية الذهب أو الفضة

٢ — تعمل المؤسسة في السوق مع البنوك والمشتغلين بأعمال الكامبيو او الصرافة المرخصين للحيلولة دون ذبذبة أسعار العملات الأجنبية .

٣ — ولكي يصبح الصيارفة والبنوك مخولين بالتعامل مع المؤسسة يجب عليهم أن يراعوا الأصول المعينة في البلاغ رقم (٢) .

بلاغ رقم (٢)

تجعل المادة الرابعة من وثيقة النظام الاساسي لمؤسسة النقد العربي السعودي التي أقرها المرسوم الملكي رقم ٣٠/٤/١/١٠٤٧ من وظائف المؤسسة مراقبة المصارف التجارية والمشتغلين بأعمال الكامبيو والصيارفة كلما رؤي لزوم لذلك .

وعملا بذلك تقرر المؤسسة مايلي :

١ - يترتب على المصارف التي تعمل في المملكة العربية السعودية أن تطلب تسجيلها لدى المؤسسة وأن تقدم كشوفا بأحوالها كما هي في ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٥٢ وشهريا بعد ذلك (بما في ذلك الاعتمادات المستندية الواقفة) وأن تقدم تقارير شهرية تحتوي على المعلومات التالية عن اعمالها خلال الشهر .

١ - عن كل عملة اجنبية اشتراها البنك أو باعها خلال الشهر وكذلك عن الجنيهات الانكليزية الذهبية بحيث يذكر رصيد الحساب منذ بدايته لتلك العملة والمبيعات والمشتروات والرصيد الختامي.

٢ — عن الاعتمادات المستندية الصادرة خلال الشهر مبوبة حسب مداها (٣٠ يوما ، ٦٠ يوما ، ٩٠ يوما الخ) .

٣ - عن الاعتمادات المستندية المسددة .

٤ - عن الاعتمادات المستندية الملغاة أو التي انتهت مدتها .

ويجب ان تقدم طلبات التسجيل خلال ٣٠ يوما من تاريخ سن هذا البلاغ

٢ — على المشتغلين بأعمال الكامبيو والصيارفة (خلاف المصارف) الراغبين في التعامل مع المؤسسة أن يقدموا البيانات التالية

١ - عناوين مكاتبهم الرئيسية والفرعية

٢ - رأس المال المستخدم .

٣ - مقدار أعمالهم السنوية بوجه التقريب

٣ — كل مصرف يتقاعس عن تقديم الكشوف المطلوبة بموجب هذ النظام أو يقدم كشوفا يثبت المؤسسة بأنها كشوف كاذبة أو مضللة فيما يتعلق بأي أمر جوهري يصبح عرضة لوقفه عن العمل وانهاء أعماله .

تنظيم الاعمال الادارية في الدوائر الشرعية

(بقية ما على الصفحة الثالثة)

٧٨ — اذا اريد نقل ملكية العقار الثابت بمقتضى وثيقة رسمية وجب على الدائرة التي يراد اجراء تلك المعاملة فيها ، الاستفسار من الجهة الصادرة منها تلك الوثيقة لمعرفة ماذا كان العقار باقيا في ملكية حامل الوثيقة او جرى فيه تصرف بالرهن او الوقف اوغير ذلك .

٧٩ — اذا كان للواقف او الوصية شرط ثابت او عمل نظار يستأنس به يجرى النظر في دعوى بعض المختصين على بعض طبق الأمر الشرعي .

٨٠ — اذا كان لوقف منقطع الآخر او مجهول المصرف فالحاكم ينظر فيه بالوجه الشرعي

٨١ — اذا لم يكن للوقف ناظر بان لم يوجد في شرط الواقف او وجد على التعيين وقت او عزل . فأمر النظار عليه راجع للقاضي يولي عليه من يرى كفاءته على شرط انه اذا وجد من المستحقين من فيه الكفاءة يعينه ويقدمه على غيره .

٨٢ — الاوقاف التي انقرض مستحقوها وآلت الى جهات خيرية ، على الحاكم الشرعي ان يعين القائم بادارة الاوقاف الرسمية في تلك البلدة ، ناظرا عليها ، اذا رآه أهلا لذلك

٨٣ — لا مانع من تسجيل ملك باسم أحد من رعايا الاجانب اذا كان يريد في حالة التسجيل بالشروط الآتية :

أ) ان يكون الوقف طبقاً لأحكام الشرع

ب) ان يكون الوقف في سبيل بر لا ينقطع ، وأن لا يكون وقفاً على ذريته التي لا تحمل تابعية حكومة جلالة الملك

ج) ان تصرف غلة الوقف على مستحقيها من رعايا حكومة جلالة الملك أو من المسلمين الموجودين في البلاد

د) لا يجوز نقل غلة الوقف لتصرف على أجانب خارج المملكة العربية السعودية أو على أشياء أو مصالح خارج حدودها

هـ) يشترط أن يكون متولي الوقف من رعايا حكومة جلالة الملك ، والا فللحكومة حق الاشراف على أعماله

و) أن يكون الوقف على كل حال تابعاً لانظمة الاوقاف بالبلاد

٨٤ — لا تسمع الدعوى مطلقا في العقار والرقيق اذا كانت قبل دخول الحكومة السعودية للحجاز اذا كان السكوت عنها بدون عذر شرعي

٨٥ — على المحكمة اذا طلب منها عمل استحكام للعقار ان تكتب الى كل من البلدية والاوقاف والمالية للاستفسار عما اذا كان هناك مانع لديها من اجراء ذلك فاذا لم يكن ثمة مانع اجري الاستحكام بعد اعلانه في الجريدة الرسمية لمدة شهر

٨٦ — على المحكمة اذا طلب منها عمل استحكام للارض الفضاء أن ترفع الامر المراجع العالية ، لاخذ رأيها في ذلك ، علاوة على الاجراءات المدرجة في المادة (٨٥) واذا كان على الارض الفضاء انقاض فلا بد من التحقيق لمن هذه الأنقاض؟ وعلى أي أساس وضعت؟ ولابد من وقوف القاضي أو نائبه على تلك الانقاض ليتصور حقيقة الطلب .

٨٧ — لا يجوز اخراج حجة استحكام لأبنية مبنى أصلا واذا حصلت مرافعة في شيء من ذلك فلابد من عرض الصك السابق وصورة ضبطه على رئاسة القضاة

٨٨ — اذا وجدت أموال القصار وأمثالهم القيمين في خارج عمل القاضي فعلى القاضي أن يحفظها لدى بيت المال ثم يكتب الى قاضي بلد القصار وأمثالهم بذلك ليقيم عليهم وصياً والوصي مخير ان شاء حضر لتسلم أموال القصار او وكل من ينوب عنه في ذلك

٨٩ — اذا كان القصار خارج المملكة العربية السعودية فتكون كتابة القاضي عن طريق المراجع الرسمية المختصة .

٩٠ — لا يجوز للحاكم ان يحكم على زوجة من رعايا جلالة الملك بالانقياد لزوجها بالسفر معه الى البلاد الاجنبية ، ولا بالحضانة لمن يريد السفر بأولاده القصار .

٩١ — يشترط على المأذونين بعقد النكاح ان لا يعقدوا لأجنبي يريد التزوج بامرأة تابعة للمملكة العربية السعودية الا بعد اخذ توقيع منه بان لا يجبر زوجته ولا اولادها على الخروج الى البلاد الأجنبية قبل بلوغهم سن الرشد بدون رضاها ورضا اوليائها ، و بعد أخذ الكفالة اللازمة ، على ان تضمن الكفالة ضرورة اعادة الزوجة الى بلادها في حالة طلبها .

٩٢ — اذا احيلت قضية بصفة رسمية الى احدى المحاكم او الهيئات التي لها حق النظر في مثل تلك القضية فلا يمكن احالتها الى جهة اخرى حتى صدور الحكم .

٩٣ — لا يجوز المحاكم الشرعية ولا غيرها ان تطعن في الصكوك الصادرة من كتاب العدل الا في حالة واحدة : كون ما هو مذكور فيها مخالفاً للشرع .

٩٤ — الوكالات وجميع الاقرارات التي لم يتسن تصديقها عند كاتب العدل او حصل تنازع بين الوكيل والموكل في الوكالة واراد الوكيل اثبات وكالته فمرجع الاثبات في ذلك المحاكم الشرعية .

٩٥ — الوكيل في الخصومة والتبليغ اذا عزل نفسه او عزله موكله فان كان الموكل بداخل البلاد كلف بالحضور لسماع دعواه ان كان غائبا عن البلدة مطلقا حكم عليه غيابيا بالبينة والغائب على دعواه اذا حضر .

٩٦ — تعتبر هذه التعليمات من حين صدور الامر باعتمادها وتحل محل نظام المرافعات الشرعية ، وكل ما يتعارض معها من الاوامر والتعليمات فالعمدة على ما في هذه التعليمات ، وتسمى « بتنظيم الاعمال الادارية في الدوائر الشرعية » .

شكر علي تعزية

مدير المدرسة الخيرية بالسفلة في مكة المكرمة يشكر كل من واساه وعزاه في مصابه ويسأل الله أن لا يريهم مكروها في عزيز لديهم .